مثال عن الفرق بين التفسير العام للسلف وبين التفسير البياني

وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ(169) فَرِحِينَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (170) ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (171) آل عمران

1. تفاسير السلف ومن يتبعهم في منهج التفسير العام

تفسير ابن كثير: يقول : "أخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار فإن أرواحهم حية مرزوقة في دار القرار. ثم يستطرد بذكر الكثير من الروايات عن هذا الموضوع. فيذكر أنه جاء في صحيح مسلم عن ..عن ....عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق قال : سألنا عبد الله عن هذه الآية فقال:" أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأوي إلى تلك القناديل ، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال : هل تشتهون شيئا ؟ فقالوا : أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يا رب ، نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا" وأورد حديثا آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثنا الحارث بن فضيل الأنصاري ، عن محمود بن لبيد ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الشهداء على بارق نهر بباب الجنة ، في قبة خضراء ، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا. وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثا فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضا فيها ، وتأكل من ثمارها ، وترى ما فيها من النضرة والسرور ، وتشاهد ما أعده الله لها من الكرامة ، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم ، اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة ، فإن الإمام أحمد ، رحمه الله ، رواه عن [الإمام] محمد بن إدريس الشافعي ، رحمه الله ، عن مالك بن أنس الأصبحي ، رحمه الله ، عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه " . " ويستمر في ذكر الروايات في عدة صفحات دون الوصول الى معنى واضح:

تفسير الطبري: 8204- " حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق: " ولا تحسبن "، ولا تظنن، وقوله: " الذين قتلوا في سبيل الله "، يعني: الذين قتلوا بأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم =" أمواتًا "، يقول: ولا تحسبنهم، يا محمد، أمواتًا، لا يحسُّون شيئًا، ولا يلتذُّون ولا يتنعمون، فإنهم أحياء عندي، متنعمون في رزقي، فرحون مسرورون بما آتيتهم من كرامتي وفضلي، وحبَوْتهم به من جزيل ثوابي وعطائي" . ثم روى مطولا نفس الروايات التي وردت في تفسير ابن كثير.

تفسير سيد قطب في ظلال القرآن: "هؤلاء الشهداء أحياء ، لهم كل خصائص الأحياء . فهم " يرزقون " عند ربهم . وهم فرحون بما آتاهم الله من فضله . وهم يستبشرون بمصائر من وراءهم من المؤمنين . وهم يحفلون الأحداث التي تمر بمن خلفهم من إخوانهم . . فهذه خصائص الأحياء : من متاع واستبشار واهتمام وتأثر وتأثير . فما الحسرة على فراقهم ؟ وهو هنا لا يتطرق إلى كيفية حياتهم أو إلى تفسير الكلمات الواردة في الآية.

تفسير الجلالين

نزل في الشهداء {وَلاَ تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ } بالتخفيف والتشديد {فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ } أي لأجل دينه {أَمْوٰتاً بَلْ } هم {أَحْيَاءٌ عِندَ رَبّهِمْ } (أرواحهم في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت) كما ورد في الحديث {يُرْزَقُونَ } يأكلون من ثمار الجنة.

تفسير الميسر ولا تظنَّنَّ -أيها النبي- أن الذين قتلوا في سبيل الله أموات لا يُحِسُّون شيئًا, بل هم أحياء حياة برزخية في جوار ربهم الذي جاهدوا من أجله, وماتوا في سبيله, يجري عليهم رزقهم في الجنة, ويُنعَّمون.

2. التفسير البياني

تفسير الإمام الرازي :يقول الإمام الرازي في تفسير آية آل عمران 169: "إعلم أن ظاهر الآية يدل على كون هؤلاء المقتولين أحياء، فإما أن يكون ذلك حقيقة أو مجازاً. وهذا ضبط الوجوه التي يمكن ذكرها في تفسير هذه الآية:

الأول: أنهم أحياء على الحقيقة إلى أن تقوم الساعة. وهو قول ابن عباس وقتادة ومجاهد وإليه ذهب الحسن وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء واختاره الجبائي والرماني وجميع المفسرين. هنا نرى التمسك بظاهر الألفاظ على حقيقتها وترك المجاز، رغم ما ينتج عن ذلك من تجسيم بحق الله تعالى من جانب، ومن تضاد وتناقض مع قوانين الكون المادية من جانب آخر. أما التجسيم، فحين زعموا أن القتلى أحياء مادياً على وجه الحقيقة استتبع ذلك لزوماً أن تكون "العندية" في عبارة (عند ربهم) عندية مكانية، وهذا مستحيل على الله تعالى، لأن العندية المكانية من صفات الأجسام. وأما التضاد والتناقض مع قوانين الكون المادية، فقد زعموا أن أجساد الأنبياء والشهداء محرمة على الأرض، فهي على حالها طرية غضة إلى يوم القيامة، وهم أحياء في قبورهم يرزقون من نعيم الجنة غدواً وعشياً.

(الثاني) أن المشركين كانوا يقولون إن أصحاب محمد يقتلون أنفسهم في الحروب بغير سبب ثم يموتون فيذهبون، فأعلمهم الله أن الأمر ليس على ما قالوه، وأنهم سيحيون يوم القيامة ويثابون

(الثالث) معناه لا تقولوا أمواتاً في الدين بل هم أحياء بالطاعة والهدى، ومثله قوله تعالى {أوَ من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها} الأنعام 122، فجعل الضلال موتاً والهداية حياة

(الرابع) أن المراد أنهم أحياء لما نالوا من جميل الذكر والثناء، كما روي عن أمير المؤمنين علي رضى الله عنه من قوله: هلك خُزّان الأموال وهم أحياء، والعلماء باقون ما بقي الدهر أعيانهم مفقودة وآثارهم في القلوب موجودة"

فالملاحظ من رأي الإمام الرازي أنه يرفض الرأي الأول بأنهم أحياء بمعنى الحياة المعروفة في الدنيا. وأن المقصود أنهم: سيحيون يوم القيامة، هم أحياء بالطاعة والهدى، وأن آثارهم في القلوب موجودة. ويبشرهم بأن مثواهم الجنة يوم القيامة، حيث سيجتمعون مع المؤمنين الذين سبقوهم وسيفرحون بلقاء المؤمنين الذين سيلحقون بهم.

تفسير د. محمد شحرور :يرى د. محمد شحرور رأياً متقاربا مع رأي الإمام الرازي، ويضيف أنه حصل خلط لدى المفسرين بين النفس والروح، وبين الموت والوفاة. فالنفس هي التي يتوفاها خالقها لتعود تراباً كما كانت أول مرة، بدلالة قوله تعالى {الله يتوفى الأنفس حين موتها} الزمر 42، أما الروح فتذهب إلى بارئها الذي نفخها في مخلوقه الأول فصار بفضلها عاقلاً مدركاً مميزاً. والموت في التنزيل الحكيم له معنيان: الأول مادي على الحقيقة كما في قوله تعالى {كل نفس ذائقة الموت} الأنبياء 35، ويعني هلاك الجسد المادي الترابي. والثاني موت مجازي كما في قوله تعالى { أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ..} الأنعام 122. والمعنى أن الناس قبل إيمانهم كانت قلوبهم مواتا . وكانت أرواحهم ظلاما . . ثم إذا قلوبهم ينضح عليها الإيمان فتهتز , فتدبُّ فيها الحياة ويشرق فيها النور فتضيء , ويفيض منها النور فتمشي به في الناس تهدي الضالين.

أما قوله {ولا تحسبن} وقوله {عند ربهم} في آل عمران 169، فالماضي من (تحسبن) هو (حَسِبَ) بمعنى ظن وتوهم، وقد ورد في التنزيل الحكيم بهذا المعنى في خمسة وأربعين موضعاً منها قوله تعالى {ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون} إبراهيم 42، وقوله تعالى {أيحسب الإنسان ألن نجمع عظامه} القيامة 3. والخطاب في قوله {ولا تحسبن} موجّه للنبي (ص) خصوصاً وللمؤمنين عموما. والله تعالى ينهى عن توهم أن القتلى في سبيله أموات ستذهب ريحهم كما ذهبت ريح غيرهم، بل هم أحياء، وأن للموت والحياة وجهاً آخر هو غير الموت الذي تراه بعينك وتلمسه بيدك وتتوهم معه أنه نهاية المطاف. ولو جاء الموت والحياة في الآيتين على وجه الحقيقة لجاء الخبر فيهما مناقضا لقوانين الكون التي وضعها سبحانه وتعالى. أما قوله {عند ربهم} فمعناه : في تقدير ربهم وحسب معاييره ووجهة نظره، ولا يمكن أن نفهمه على وجه الحقيقة المكانية، لأنه يؤدي للتجسيم. ومثله في قوله تعالى {إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب} آل عمران 59 أي أن خلق عيسى وخلق آدم متشابهان حصلا بقدرة الله. وقوله

تعالى {كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون} الصف 3. أي أن تقولوا ما لا تعلمون شيء مقيت من وجهة نظر الله تعالى.

الخلاصة: فهم مثل هذه الآيات مرتبط بمفهوم الروح والنفس والموت والوفاة. راجع هذا الموضوع في صفحة 114

تفاسير آية القتال في سورة التوبة

موقع سورة التوبة (براءة)

هذه السورة لم تكتب البسملة في أولها كبقية السور - في مصحف عثمان رضي الله عنه وقد روى الترمذي - بإسناده - عن ابن عباس قال:" قلت لعثمان بن عفان ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال - وهي من المثاني - وإلى براءة - وهي من المئين - وقرنتم بينهما , ولم تكتبوا بينهما سطر(بسم الله الرحمن الرحيم)? ووضعتموها في السبع الطوال ? ما حملكم على ذلك ? فقال عثمان :كان رسول الله [ص] كان مما يأتي عليه الزمان وهو تتنزل عليه السور ذات العدد . فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب , فيقول:" ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا" . وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة . وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن . وكانت قصتها شبيهة بقصتها . وخشيت أنها منها . وقبض رسول الله [ص [ولم يبين لنا أنها منها . فمن أجل ذلك قرنت بينهما , ولم أكتب بينهما سطر:(بسم الله الرحمن الرحيم), ووضعتهما في السبع الطوال" . وهذه الرواية أقرب الروايات إلى تقديم تفسير مقبول لوضع السورتين هكذا , وعدم الفصل بينهما بسطر:(بسم الله الرحمن الرحيم).

نزول السورة

هذه السورة الكريمة من السور المدنية التي تعنى بجانب التشريع، وهي من أواخر ما نزل على رسول الله (ص) فقد روى البخاري عن البراء بن عازب أن آخر سورة نزلت سورة براءة، وروى الحافظ ابن كثير : أن أول هذه السورة نزلت على رسول الله (ص) عند مرجعه من غزوة تبوك، وبعث أبا بكر الصديق أميرا على الحج تلك السنة، ليقيم للناس مناسكهم، فلما قفل أتبعه بعلي بن أبي طالب ليكون مبلغا عن رسول الله (ص) ما فيها من الأحكام نزلت في (السنة التاسعة) من الهجرة، وهي السنة التي خرج فيها رسول الله (ص) لغزو الروم، واشتهرت بين الغزوات النبوية ب (غزوة تبوك) وكانت في حر شديد، وسفر بعيد، حين طابت الثمار، وأخلد الناس إلى نعيم الحياة، فكانت إبتلاء لإيمان المؤمنين، وامتحانا لصدقهم وإخلاصهم لدين الله، وتمييزا بينهم وبين المنافقين..

ولهذه السورة الكريمة هدفان أساسيان - إلى جانب الأحكام الأخرى - هما : أولا : بيان القانون الإسلامي في معاملة المشركين، وأهل الكتاب. ثانيا : إظهار ما كانت عليه النفوس حينما استنفرهم الرسول لغزو الروم.

سُمِّيَت هذه السورة بأسماء عديدة أوصلها بعض المفسرين إلى أربعة عشر اسما، أشهرها براءة، والتوبة.

الجهاد في الإسلام

لخص الإمام ابن القيم سياق الجهاد في الإسلام في "زاد المعاد" :أول ما أوحى إليه ربه تبارك وتعال :أن يقرأ باسم ربه الذي خلق . وذلك أول نبوته . فأمره أن يقرأ في نفسه ولم يأمره إذ ذاك بتبليغ . ثم أنزل عليه(:يا أيها المدثر قم فأنذر) ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين . ثم أنذر قومه . ثم أنذر من حولهم من العرب . ثم أنذر العرب قاطبة . ثم أنذر العالمين . فأقام بضع عشرة سنة بعد نبوته ينذر بالدعوة بغير قتال ولا جزية ويأمر بالكف والصبر والصفح . ثم أذن له في الهجرة , وأذن له في القتال . ثم أمره أن يقاتل من قاتله , ويكف عمن اعتزله ولم يقاتله . ثم أمره بقتال المشركين حتى يكون الدين كله الله . . ثم كان الكفار معه بعد الأمر بالجهاد ثلاثة أقسام: أهل صلح وهدنة . وأهل حرب . وأهل ذمة . . فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم , وأن يوفي لهم به ما استقاموا على العهد ; فإن خاف منهم خيانة نبذ إليهم عهدهم ولم يقاتلهم حتى يعلمهم بنقض العهد . وأمر أن يقاتل من نقض عهده . . ولما نزلت سورة براءة نزلت ببيان حكم هذه الأقسام كلها: فأمر أن يقاتل عدوه من أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية أو يدخلوا في الإسلام . وأمره فيها بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم . فجاهد الكفار بالسيف والسنان، والمنافقين بالحجة واللسان . وأمره فيها بالبراءة من عهود الكفار ونبذ عهودهم إليهم . . وجعل أهل العهد في ذلك ثلاثة أقسام: قسما أمره بقتالهم وهم الذين نقضوا عهده ولم يستقيموا له , فحاربهم وظهر عليهم . وقسما لهم عهد موقت لم ينقضوه ولم يظاهروا عليه , فأمره أن يتم لهم عهدهم إلى مدتهم . وقسما لم يكن لهم عهد ولم يحاربوه، أو كان لهم عهد مطلق , فأمر أن يؤجلهم أربعة أشهر ; فإذا انسلخت قاتلهم . . فقتل الناقض لعهده , وأجل من عهد له , أوله عهد مطلق , أربعة أشهر , وأمره أن يتم للموفي بعهده عهده إلى مدته ; فأسلم هؤلاء كلهم ولم يقيموا على كفرهم إلى مدتهم . وضرب على أهل الذمة الجزية . . فاستقر أمر الكفار معه بعد نزول براءة على ثلاثة أقسام: محاربين له , وأهل عهد , وأهل ذمة . . ثم آلت حالة أهل العهد والصلح إلى الإسلام , فصاروا معه قسمين: محاربين وأهل ذمة . والمحاربون له خائفون منه . فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام: مسلم مؤمن به . ومسالم له آمن . وخائف محارب . . وأما سيرته في المنافقين فإنه أمرأن يوكل سرائرهم إلى الله ; وأن يجاهدهم بالعلم والحجة ; وأمر أن يعرض عنهم , ويغلظ عليهم , وأن يبلغ بالقول البليغ إلى نفوسهم ; ونهى أن يصلي عليهم , وأن يقوم على قبورهم ; وأخبر أنه إن استغفر لهم فلن يغفر الله لهم . . فهذه سيرته في أعدائه من الكفار والمنافقين " . . انتهى .

ويرى ابن العربي المالكـي أن آيات القرآن الكريـم المتعلقة بالقتال تشير إلى نوع من التدرج في الأحكام.

ويقول سيد قطب: في كتابه في ظلال القران

((من هذا التلخيص الجيد لابن قيمية لمراحل الجهاد في الإسلام تتجلى سمات أصيلة وعميقة في المنهج الحركـي لهـذا الدين , جديرة بالوقوف أمامها طويلا .

"السمة الأولى: هي الواقعية الجدية في منهج هذا الدين . . فهو حركة تواجه واقعا بشريا . . وتواجهه بوسـائل مكافئة لوجوده الواقعي . .

والسمة الثانية في منهج هذا الدين . . هي الواقعية الحركية . . فهو حركة ذات مراحل . كـل مرحلـة لهـا وسائل مكافئة لمقتضياتها وحاجاتها الواقعية . فهو لا يقابل الواقـع بنظريات مجردة , كما أنه لا يقابل مراحل هذا الواقع بوسائل متجمدة .

والسمة الثالثة: هي أن هذه الحركة الدائبة , والوسائل المتجددة , لا تخرج هذا الدين عن قواعده المحددة , ولا عن أهدافه المرسومة . هدف واحد . . هو إخلاص العبودية لله , والخروج من العبودية للعباد . . . لا مساومة في هذه القاعدة ولا لين

والسمة الرابعة: هي ذلك الضبط التشريعي للعلاقات بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات الأخرى - علـى النحو الملحوظ في ذلك التلخيص الجيد الذي نقلناه عن زاد المعاد - وقيام ذلك الضبط على أساس أن الإسـلام هو الأصل العالمي الذي على البشرية كلها أن تفيء إليه ; أو أن تسالمه بجملتها فلا تقف لدعوته بأي حائل من نظام سياسي أو قوة مادية . وأن تخلي بينه وبين كل فرد , يختاره أو لا يختاره بمطلق إرادته . ولكن لا يقاومه ولا يحاربه . فإن فعل ذلك أحد , كان على الإسلام أن يقاتله حتى يقتله , أو يعلن استسلامه. لكننا فقط نبادر فنقول: إن تلك الأحكام المرحلية ليست منسوخة بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف مـن ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة في سورة التوبة . ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجهه فـي شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي التي تحدد- عن طريق الاجتهاد المطلق - أي الأحكام هو أنسب للأخذ به في ظرف من الظروف , في زمان من الأزمنة . في مكان من الأمكنة ! مع عدم نسيان الأحكام الأخيـرة التي يجب أن يصار إليها , متى أصبحت الأمة المسلمة في الحال التي تمكنها من تنفيذ هذه الأحكام ; كما كان حالها عند نزول سورة التوبة , وما بعد ذلك أيام الفتوحات الإسلامية التي قامت على أساس من هذه الأحكـام الأخيرة النهائية . سواء في معاملة المشركين أو أهل الكتاب

- إن المهزومين في هذا الزمان أمام الواقع البائس لذراري المسلمين - الذين لم يبق لهم من الإسلام إلا العنوان - وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على أصل الجهاد في الإسلام ; يحاولون أن يجدوا في النصوص المرحلية مهربا من الحقيقة التي يقوم عليها الانطلاق الإسلامي في الأرض لتحرير الناس كافة من عبادة العباد , وردهم جميعا إلى عبادة الله وحده ; وتحطيم الطواغيت والأنظمة والقوى التي تقهرهم على عبادة غير الله , والخضوع لسلطان غير سلطانه , والتحاكم إلى شرع غير شرعه. فالإسلام إذن في رأيهم لا يقاتل إلا الذين يقاتلون أهل دار الإسلام في داخل حدود هذه أالدار و الذين يهددونها من الخارج !

- إن هذه النصوص التي يلتجئون إليها نصوص مرحلية تواجه واقعا معينا . وهذا الواقع المعين قد يتكرر وقوعه في حياة الأمة المسلمة . وفي هذه الحالة تطبق هذه النصوص المرحلية لأن واقعها يقرر أنها في مثل تلك المرحلة التي واجهتها تلك النصوص بتلك الأحكام . ولكن هذا ليس معناه أن هذه هي غاية المنى ; وأن هذه هي نهاية خطوات هذا الدين . . إنما معناه أن على الأمة المسلمة أن تمضي قدما في تحسين ظروفها ; وفي إزالة العوائق من طريقها , حتى تتمكن في النهاية من تطبيق الأحكام النهائية الواردة في السورة الأخيرة , والتي كانت تواجه واقعا غير الواقع الذي واجهته النصوص المرحلية .

- إن هذا الدين إعلام لمن لا يعلمون , وإجارة لمن يستجيرون , حتى من أعدائه الذين شهروا عليه السيف وحاربوه وعاندوه . . ولكنه إنما يجاهد بالسيف ليحطم القوى المادية التي تحول بين الأفراد وسماع كلام الله ; وتحول بينهم وبين العلم بما أنزل الله ; فتحول بينهم وبين الهدى , كما تحول بينهم وبين التحرر من عبادة العبيد ; وتلجئهم إلى عبادة غير الله . . ومتى حطم هذه القوى , وأزال هذه العقبات , فالأفراد آمنون في كنفه ; يعلمهم ولا يرهبهم ويجيرهم ولا يقتلهم ; ثم يحرسهم ويكفلهم حتى يبلغوا مأمنهم . . هذا كله وهم يرفضون منهج الله !)) انتهى شرح سيد قطب في ظلال الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

هذه الآيات وما في معناها : ليست ناسخة لآيات الكف عمن كف عنا وقتال من قاتلنا ، وليست ناسخة لقوله: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) ، ولكن الأحوال تختلف فإذا قوي المسلمون وصارت لهم السلطة والقوة والهيبة استعملوا آية السيف وما جاء في معناها ، وعملوا بها ، وقاتلوا جميع الكفار حتى يدخلوا في دين الله ، أو يؤدوا الجزية .

وإذا ضعف المسلمون ولم يقووا على قتال الجميع : فلا بأس أن يقاتلوا بحسب قدرتهم ، ويكفوا عمن كف عنهم ، إذا لم يستطيعوا ذلك ، فيكون الأمر إلى ولي الأمر ، إن شاء قاتل وإن شاء كف ، وإن شاء قاتل قوما دون قوم على حسب القوة والقدرة والمصلحة للمسلمين ، لا على حسب هواه وشهوته ، ولكن ينظر للمسلمين وينظر لحالهم وقوتهم ...

هذا القول ذكره أبو العباس شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - واختاره ...

وهذا القول اختاره جمع من أهل العلم ، واختاره الحافظ ابن كثير - رحمه الله –

وهذا القول أظهر وأبين في الدليل ؛ لأن القاعدة الأصولية أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الأدلة ، والجمع هنا غير متعذر ، كما تقدم بيانه

محمد الغزالي المفكر الإسلامي المعاصر: أنكر وقوع النسخ في كتابه نظرات في القرآن، إذ أفرد لذلك فصلا بعنوان: حول النسخ. ابتدأه بقوله: هل في القرآن آيات معطلة الأحكام بقيت في المصحف للذكرى والتاريخ كما يقولون، تقرأ التماسا لأجر التلاوة فحسب وينظر إليها كما ينظر إلى التحف الثمينة في دور الآثار.

ثم يقول معلنا رأيه في قضية النسخ: ونحن لا نميل إلى السير مع هذا الاتجاه- يقصد القول بالنسخ- بل لا نرى ضرورة للأخذ به.

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" قال العلماء - رحمة الله عليهم -: إن هذه الآية ناسخة لجميع الآيات التي فيها الصفح والكف عن المشركين والتي فيها الكف عن قتال من لم يقاتل ، قالوا: فهذه آية السيف ، هي آية القتال ، آية الجهاد ، آية التشمير عن ساعد الجد ، وعن المال والنفس لقتال أعداء الله ، حتى يدخلوا في دين الله ، وحتى يتوبوا من شركهم ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام.

وفي رأي الدكتور محمد شحرور:

((سورة التوبة سورة محكمة كلها، أي كل آياتها أحكام وتشريعات، ولهذا فهي لا تبدأ بالبسملة، وهي التي أشار إليها تعالى في قوله بسورة محمد {ويقول الذين آمنوا لولا نُزّلت سورة فإذا أنزلت سورةٌ محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشي عليه من الموت فأولى لهم} محمد20. أما سورة محمد نفسها ففيها آيات محكمات، وفيها متشابهات أي قرآن، كقوله تعالى: {مثل الجنة التي وعد المتقون، فيها أنهارٌ من ماءٍ غير آسنٍ وأنهارٌ من لبنٍ لم يتغير طعمه وأنهارٌ من خمرٍ لذةً للشاربين وأنهارٌ من عسلٍ مصفّى، ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرةٌ من ربهم، كمن هو خالدٌ في النار وسقوا ماءً جميعاً فقطّع أمعاءهم} محمد 15.

إننا نرى في إشارته تعالى إلى سورة التوبة، بآية من آيات سورة محمد، دلالة على علاقة ما تربط بين السورتين، كما نرى علاقة أخرى تربط بين السورتين وبين الآيتين 8 و9 من سورة الممتحنة، تحكم العقل العربي السياسي والإسلامي خاصة، في تحديد مبدأ العنف، وفي موقفه من الآخر والرأي الآخر. ونرى أن علينا الوقوف طويلاً أمام السورتين وآيتي الممتحنة، لتحديد ما

إذا كان هذا المبدأ الذي تقرره مطلقاً يعمل في كل زمان ومكان، أم هو مرحلي ينحصر في إطار مرحلة البعثة النبوية.

- (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، إن الله يحب المقسطين)الممتحنة 8.

- (إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون)الممتحنة 9.

سورتا التوبة ومحمد مدنيتان أيضاً، والمدينة المنورة كانت مرحلة تأسيس الدولة الإسلامية في شبه جزيرة العرب. فيها المواقف السياسية العلنية، وفيها الحرب الأهلية، والحروب الخارجية، وتم تغطية كل ذلك في سورتي محمد والتوبة. فإذا أخذنا الممتحنة، نجد فيهما بيان من نقاتل، ومن لا نقاتل، بغض النظر عن كونه من أهل الكتاب أم من غيرهم. وبذلك حدد مبررات وشروط القتال التي يجب توفرها حتى يكون مشروعاً.

أي انه سبحانه حدد لنا في السورتين شروط وظروف تنفيذ الآية 9 من سورة الممتحنة، في قتال من قاتلنا في الدين، وأخرجنا من ديارنا، وظاهر على إخراجنا. ومن هنا نرى أن محتوى سورتي محمد والتوبة، فيما يخص منهما موضوعنا هذا، ليست مطلقة، بل تحددها وتقيدها الآية 9 من سورة الممتحنة. ونرى دراستها على هذا الأساس، كيلا نقع في وهم التناقض بين السورتين والآية، أي كيف نأخذ الجزية من الذين لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا ولم يظاهروا على إخراجنا، عن يدٍ وهم صاغرون؟ وأين البر والقسط في ذلك؟ يقول الله في سورة التوبة {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ..} فكيف، إذا لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا ولم يظاهروا على إخراجنا؟

يجب أن نميز بين موقفين سياسيين متغايرين تماماً، الأول موقف الآية (8)الممتحنة، والثاني موقف الآية لتتوضح الأمور، ولنجد أن القتال جاء على مستويين:

المستوى الأول داخلي: {قاتلوكم في الدين} أي قمع حرية الاختيار العقائدي، والاستبداد والاضطهاد الفكري.

المستوى الثاني خارجي:

أ – عدوان من خارج بلاد المسلمين (التتر والمغول والصليبيين).

ب – الإخراج من الديار بالاضطهاد العقائدي (محاكم التفتيش في الأندلس) أو لأسباب استعمارية استيطانية (إسرائيل في فلسطين والأرض المحتلة).

ولقد شرحت سورة التوبة هذين المستويين، فالمؤمن مطالب بالآية 112 منها، مثلاً، بالحفاظ على حدود الله مطلقاً، سابقاً وحالياً ومستقبلاً {الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله، وبشر المؤمنين}. كما غطت سورتا محمد والتوبة أحداث الدعوة النبوية ومراحلها، فبدأت سورة التوبة بالآية بقوله تعالى: {براءةٌ من الله ورسوله إلى الذين عاهدتهم من المشركين}، ونراها غطت في آياتها مرحلة القتال الداخلي مع مشركي العرب، ومرحلة القتال الخارجي كغزوة العسرة (تبوك)، فنحن لا نجد في التنزيل الحكيم آيات بمستوى قسوة آياتها التي ذكرت المتخلفين والمتقاعسين عن هذه الحملة.

فالقتال مبرر في حالتين: القمع الداخلي، العدوان الخارجي.

وعند الانتصار على القمع الداخلي، تؤخذ الجزية من الذين أوتوا الكتاب عن يد وهم صاغرون، إذا كانوا طرفاً في هذا القمع، أو ظاهروا عليه. ويعتبر القتال مبرراً في حالة القمع الداخلي، أي مع فقدان حرية العقيدة والتعبير عنها، ضد أهل الكتاب وغيرهم من الضالعين في هذا القمع، حتى يحصل كل الناس على حرية التعبير عن رأيهم بالتساوي.

وعلينا هنا الإشارة إلى أن كل آيات القتال التي وردت في التنزيل الحكيم لتغطية أحداث جرت في عصر النبوة مثل غزوة بدر وأحد والخندق وتبوك وفتح مكة وخيبر هي قصص محمدي، كقصص نوح وإبراهيم وموسى، تؤخذ منه العبر لا الأحكام، وبالتالي فإن آية السيف {فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} (التوبة 5)، تدخل ضمن سياق الحديث عن غزوة تبوك وضمن أحداث تاريخية معينة، أما أن يُتكأ عليها بالقول أنها نسخت كل آيات العفو والصفح، فهذا إجحاف كبير بحق الإسلام ورسالة محمد {ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} (النحل 125)، عدا عما تحمله فكرة وجود ناسخ ومنسوخ ضمن آيات التنزيل الحكيم من إجحاف أيضاً بحق كتاب الله كله.

ما أريد قوله أن القتال وفق التنزيل الحكيم هو آخر الحلول، ولرفع الظلم لا للظلم، ولإقامة دولة تحترم معتقدات الناس وتدافعهم لا لإكراههم على دين معين، ولنا في قوله تعالى خير شعار {وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ} (يونس 99)